



No. :

الرقم :

Date :

التاريخ :

قرار وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رئيس مجلس الإدارة
رقم (3) م لسنة 2022م

بشأن

قائمة تصنيف أجور إصدار وتجديد الترخيص والأجور السنوية
لممارسة نشاط خدمات البعثات البريدية

وزير الاتصالات وتقنية المعلومات - رئيس مجلس الإدارة :
بعد الاطلاع على :

- القانون رقم (64) لسنة 1991م بشأن البريد والتوفير البريدي .
- والقرار الجمهوري بالقانون رقم (35) لسنة 1991م بشأن الهيئات والمؤسسات والشركات العامة وتعديلاته.
- والقرار الجمهوري رقم (1) لسنة 2001م بشأن تنظيم الهيئة العامة للبريد والتوفير البريدي وتعديلاته.
- وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2009م بشأن اللائحة التنظيمية للهيئة العامة للبريد والتوفير البريدي .
- والقرار الجمهوري رقم (56) لسنة 2016م بشأن تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني وتسمية أعضائها وتعديلاته.
- والقرار الجمهوري رقم (95) لسنة 2017م بشأن تعيين وزير الاتصالات وتقنية المعلومات.
- وبناءً على عرض مدير عام الهيئة وموافقة مجلس الإدارة بالمحضر رقم (١) لسنة 2022م .
- ولما تقتضيه المصلحة العامة.

(قرار)

مادة (1): تحدد قائمة تصنيف أجور إصدار وتجديد الترخيص ومبلغ الضمان والأجور السنوية لممارسة نشاط خدمات البعثات البريدية العاجلة على النحو التالي:-

فئة التصنيف	مجال النشاط	الأسس	أجور إصدار أو تجديد الترخيص	مبلغ الضمان السنوي	نسبة الأجور السنوية لممارسة النشاط من إجمالي الإيرادات السنوية لخدمات البعثات البريدية	مبلغ أجور الحد الأدنى للفصل الواحد من السنة بالريال اليمني
	خدمات بعثات البريد العاجل الدولي والمحلي	--	700,000 سبع مائة ألف ريال يعني	14,000,000 أربعة عشر مليون ريال يعني	10% عشرة في المائة	7,000,000 سبعة مليون ريال
A			بدون	لا ينطبق	مبلغ سنوي مقطوع ثلاثون مليون ريال يعني يدفع عند إصدار أو تجديد الترخيص	لا ينطبق

خدمة العملاء : ٨٠٠٨٠٠٨ - تلفون : ٣٣١٤٣٢-١-٩٦٧+ - فاكس : ٣٣١٤٣٣-١-٩٦٧+ - ص.ب : (١٩٩٣)

Tel. : +967-1-331432 - Customer Services : 8008008 - Fax : +967-1-331433 - P.O.Box : 1993

صفحة 1 من 2

E-mail : Post@y.net.ye - www.post.ye



No. :

الرقم :

Date :

التاريخ :

مبلغ أجور الحد الأدنى للفصل الواحد من السنة بالريال اليمني	نسبة الأجر السنوية لممارسة النشاط من إجمالي الإيرادات السنوية لخدمات البعثات البريدية	مبلغ الضمان السنوي	أجور إصدار أو تجديد الترخيص	المستوى	مجال النشاط	فئة التصنيف
2,500,000 اثنين مليون وخمسمائة ألف ريال	10% عشرة في المائة	5,000,000 خمس مليون ريال يمني	300,000 ثلاثمائة ألف ريال يمني	--	خدمات بعثات البريد العاجل الدولي	B
لا ينطبق	مبلغ سنوي مقطوع عشرة مليون ريال يمني يدفع عند إصدار أو تجديد الترخيص	لا ينطبق	بدون			
1,500,000 واحد مليون وخمسمائة ألف ريال	10% عشرة في المائة	3,000,000 ثلاثة مليون ريال يمني	200,000 مئتان ألف ريال يمني	C 1	خدمات بعثات البريد العاجل المحلي	C
لا ينطبق	مبلغ سنوي مقطوع ستة مليون ريال يمني يدفع عند إصدار أو تجديد الترخيص	لا ينطبق	بدون			
500,000 خمس مائة ألف ريال	10% عشرة في المائة	1,000,000 واحد مليون ريال يمني	150,000 مائة وخمسون ألف ريال يمني	C 2		

مادة (2):

1. تعامل الأجر المقطوعاً بالنسبة للسنة الأولى للترخيص على أساس فترة الترخيص من العام للمرخصين الجدد الذين لم يسبق لهم ممارسة النشاط بالمخالفة .
2. عند تجديد الترخيص سنوياً يتم في المستوى C 2 إعادة النظر في مبلغ أجرة الحد الأدنى للفصل الواحد من السنة بناءً على نتائج النشاط للمرخص له ويصبح النقل إلزامياً إلى المستوى C 1 في حال بلغت إجمالي الإيرادات السنوية لمزاولة أنشطة خدمات البعثات البريدية للمرخص له الخاضعة لتطبيق نسبة الأجر السنوية اربعون مليون ريال يمني فما فوق.

3. يمنح الترخيص في فترة واحدة للراغبين في مزاولة أنشطة خدمات البعثات البريدية.

4. تكون مدة الترخيص الممنوح فقط سنة واحدة وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام.

مادة (3): يصدر الوزير ، بناءً على رفع الإدارة التنفيذية بالهيئة وبعد موافقة مجلس الإدارة تعديل قائمة التصنيف وفقاً للمقررات ، ولما تقتضيه مصلحة العمل.

مادة (4): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى المعنيين التنفيذ كلاً فيما يخصه.

صدر بمكتب وزير الاتصالات وتقنية المعلومات - رئيس مجلس الإدارة

بتاريخ: 12 / رجب / 1443 هـ .

الموافق: 2 / 13 / 2022 م .

مهندس / مفسر عبد الله الضصير

وزير الاتصالات وتقنية المعلومات

رئيس مجلس الإدارة

